

## التاريخ: 7/11/7/2019

أصدر وزير المالية في حكومة تصريف الأعمال علي حسن خليل مذكرة طلب فيها من جميع رؤساء المصالح المالية الإقليمية في المحافظات ورئيس دائرة الضرائب غير المباشرة عدم احتساب أيام 81/30/29/28/25/24/23/22/21/18 تشرين الأول 2019 ضمن أيام العمل المعتمدة لاحتساب المهلة القانونية لتسديد رسم الطابع المالي. وجاء في حيثيات المذكرة: "حيث أنه خلال الفترة الممتدة من تاريخ 209/10/18 ولغاية 209/10/31 ضمناً، تعذّر على الأكثرية الساحقة من الموظفين الالتحاق بمراكز عملهم كما تعذّر على المكلفين الوصول إلى دوائر الوحدات الضريبية بسبب إقفال الطرقات ، وتسديد الضرائب والرسوم بسبب إقفال المصارف وفروع شركة ليبان بوست.

وحيث أن المهلة القانونية لتسديد رسم الطابع المالي على الصكوك والكتابات هي خمسة أيام عمل فعلى يقتضى التقيد بمضمون المذكرة".

المكتب الإعلامي